رابعاً: الرضا (الموافقة)

إن موافقة الدولة المتضررة على ارتكاب الفعل غير المشروع دولياً من قبل دولة أخرى يعد سبباً نافياً لعدم المشروعية، شرط ألا يخالف قاعدة قانونية آمرة من قواعد القانون الدولي، فهذه القواعد لا تجوز مخالفتها تحت أي ظرف، لأنها تتعلق بمصالح المجتمع الدولي ككل.

وباستثناء مخالفة القواعد الآمرة، فإن الرضا يحول الفعل غير المشروع دولياً إلى فعل غير موجب للمسؤولية الدولية، لكن ذلك يتطلب توافر بعض الشروط:

- **أن يكون الرضا صريحاً، فلا يعد سكوت الدولة موافقة ضمنية**
- **أن يكون الرضا صادراً عن إرادة سليمة غير معيبة، وعن دراية تامة بالفعل غير المشروع دولياً**
- **أن يكون الرضا سابقاً للفعل غير المشروع، فالرضا اللاحق لا يمنع قيام المسؤولية الدولية، بل يؤدي إلى تنازل الدولة عن حقها في التعويض فقط**
- **ألا يتعدى الفعل غير المشروع حدود الموافقة الممنوحة، وإلا قامت المسؤولية الدولية عن ما هو خارج حدود الموافقة.**

خامساً: الدفاع الشرعي

من المستقر في القانون الدولي منذ نشأته، بل وفي كافة الأنظمة القانونية، أن حالة الدفاع الشرعي تجيز للدولة ارتكاب بعض الأفعال غير المشروعة دولياً، دون أن تتحمل تبعة المسؤولية الدولية، فالدفاع الشرعي من أهم مظاهر السيادة، لكن حتى يتم الاعتداد بالدفاع الشرعي كمانع للمسؤولية الدولية بتعين توافر جملة من الشروط:

- **أن تقع الدولة ضحية اعتداء مسلح**
- **أن يكون هذا الاعتداء غير مشروع في الأصل، وليس جزاءً تم توقيعه على الدولة لانتهاكها لالتزاماتها الدولية**
- **أن يقع هذا الاعتداء فعلاً، فلا يعتد بما يسمى بالدفاع الشرعي الوقائي**

- **أن يكون الاعتداء المسلح خطيراً بأن يقع على الدولة ذاتها، لا على بعض ممتلكاتها أو أراضيها**
- **التناسب بين فعل الاعتداء وفعل الدفاع**
- **تبليغ مجلس الأمن الدولي بتدابير الدفاع الشرعي فور اتخاذها، وإيقاف هذه التدابير فور اتخاذ مجلس الأمن الإجراءات اللازمة لحفظ السلم والأمن الدوليين.**

سادساً: التدابير المضادة

يقصد بها الإجراءات التي تتخذها الدولة ضد دولة أخرى، ارتكبت عملاً غير مشروع دولياً تضررت منه الدولة الأولى، وقد تكون هذه الإجراءات مماثلة للأعمال التي قامت بها الدولة المتسببة في الضرر، وكثيراً ما تلجأ الدول إلى التدابير المضادة استناداً لمبدأ المعاملة بالمثل في العلاقات الدولية، وللاعتداد بالتدابير المضادة كمانع للمسؤولية الدولية ينبغي توافر جملة من الشروط:

- **إخلال سابق بالتزام دولي من قبل الدولة المستهدفة بالتدابير المضادة**
- **طلب الدولة المتضررة التعويض عن الضرر الواقع قبل اتخاذ التدابير المضادة، فلا تلجأ إليها إلا إذا تجاهلت الدولة المنتهكة طلب التعويض**
- **التناسب بين التدابير المضادة والضرر الواقع.**